رابط المادة على منصة باحث

فضفضة

هل يجوز أخذ أجر على تحفيظ القرآن الكريم ؟| للشيخ الحويني

أبو إسحاق الحويني

المذهب الثاني كما قلت ذهب اليه جماهير اكثر اهل العلم جماهير الشافعية والمالكية ومتأخر الف حنفية وهو رواية عن الامام احمد انه يجوز اخذ الاجرة على تعليم القرآن. واحتجوا في ذلك بحديثين على واقعة واحدة - 00:00:00

الحديث الاول حديث ابي سعيد الخدري وهو في الصحيحين. والحديث الاخر حديث ابن عباس وهو في البخاري. وحديث ابن عباس في المراد. خلاصة الحديث كما يقول ابن عباس رضي الله عنهما. ان جماعة - 00:00:20

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نزلوا اضيافا على حي من العرب فابوا ان يضيفوه. فلدغ صاحبه اللي هو الراجل ايه رئيس الحي لدغته حية. فالتمسوا له كل طب - 00:00:40

فعجزوا ان يفعلوا شيئا. فقال بعضهم لبعض الا تذهبوا الى هؤلاء العرب؟ لعل فيهم راق قال فاتوا فقالوا ان سيدنا لدين. فهل فيكم راق؟ فقالوا ابويتم ان تضيفونا والله لا - 00:01:00

اقوم معكم حتى تجعلوا لنا جعلا. تعملوا لنا اجرة طالما انكم ابيتم ان تضيفونا. تعملوا لنا اجرة فقام معهم رجل لا نأذنه برقية. اللي بيقول الكلام ده ابو سعيد الخضري. والذي قام معه ابو سعيد نفسه - 00:01:20

كما في رواية للنسائي قال فقمت معهم لا نأبنه برقية يعني ما رقى قبل ذلك ولا هو مشهور بيننا بالرقية. ودي فعلا كانت اول مرة يرقي ابو سعيد الخضري في حياته. فرقى بفاتحة الكتاب - 00:01:40

تسع مرات. وانا جربت هذا هذه الرقية. وسبحان الله يبرأ المرء بعدها. يقرأ فاتحة الكتاب لا اكثر. وبعد كل مرة يأخذ الماء ويتمضمض ويرد هذا الماء اللي هو الماء المضمضة ده - 00:02:00

الماية اللي هو بيطرأ عليها. سبع مرات يقرأ مرة ويتمضمض ويقرأ مرة ويتمضمض وكل ده يرجع المضمضة في المية فابو سعيد الخضري كما في بعض طرق الحديث ليس في الصحيح ليس في البخاري عمل كده. قال فكأنما انشط من عقال - 00:02:20

كان متكتف ومتفك. فاعطوهم ثلاثين شاة. اجروا قبل ما يقسموه قالوا لا والله حتى نستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكن حرام انك انت تجعل جعلا ولا حاجة فاحنا ايه لا نأخذ - 00:02:40

شيئا ولا نحرك ساكنا حتى نرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي سعيد وما يدريك انها رقية؟ اضربوا لي معكم بسهم. يبقى حلال ولا لا - 00:03:00

حلال حلال ويمكن هذا اقوى من ان يقول جائز. الاقوى ان يقول اضربي ولي معكم بسام يعني اعملوه ايه؟ يعني جنبوا لي غنم ولا غنمتين من المسألة دي؟ لفظ حديث ابن عباس الذي قلت انه اسرح في تبيين المراد. قال رسول الله صلى - 00:03:20

الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله. هذا لفظ حديث ابن عباس اللي في البخاري. ان احق ما اخذتم وعليه اجرا كتاب الله تبارك وتعالى. فقالوا هذا نص في المسألة. مما يدل على - 00:03:40

الجواز الاخ لكن العلماء استحبوا حتى يبقى للمعلم اجره في الاخرة ان يضيف شيئا الى التعليم. كالتجويد وكتعليم الكتابة. يعمل مسح حصة املاء يمليهم الربع عشان يبقى ايه بيأخذ اجره على التجويد وعلى تعليم الكتابة ويبقى تعليمه خالصا. عشان ما يضعش عليه - 00:04:00

الاجر كما في حديث ابي الدرداء. وان كان الحديث قال فيه دحيم امام اهل الشام انه لا اصل له. لكن انا عايز ابين به بس الكلام ان آآ امير المؤمنين آآ مش فاكر مين ابن عبدالملك؟ ازن عبدالملك ابن مروان آآ - 00:04:30

آآ امر او آآ قال لابي الدرداء يا ابا الدرداء علم اولادي كتاب الله واؤجرك قال يا امير المؤمنين كيف ذلك؟ عفوا. ده اللي قال هذا الكلام واحد اسمه عبدالعزيز. ما ادري ابن ابي رواد او واحد - 00:04:50

اسمه عبدالعزيز قال له عبدالملك ابن مروان قال له علم اولادي يا عبدالعزيز وانا اجرك. قال يا امير المؤمنين كيف وقد حدثك حدثني فلان عن ام الدرداء عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ على القرآن اجرا تقلد او من اخذ على القرآن قوسا - 00:05:10

تقلده في نار جهنم. فقال يا عبدالعزيز انا اعطيك على الحساب ولا اعطيك على القرآن. يعني كفاية بس عشان ايه يبين المسألة دي. فهو ايه اذا فعل شيئا من هذا يبقى ايه؟ حتى يبقى له اجره. المذهب التالت وهو وجه في مذهب الامام - 00:05:30

الامام احمد بن حنبل رحمه الله انه يأخذ عند الحاجة. ياخذ عند الحاجة وهذا الى والى هذا ذهب شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى. ولا سيما في زماننا هذا. اللي ضاعت فيه الكتاتيب وما عادش حد بيحفظ وبعدين كمان - 00:05:50

الازهر كان لحد سنة ستة ابتدائي. كانوا يلزمون الطالب الا يخرج من الابتدائية الا وهو يحفظ القرآن دلوقتي. فرق القرآن حاد الجمع. فهذا قومنا الا يحفظ احد. ما بقي الا الكتاتيب الخاصة. طب انت - 00:06:10

لما تجيب واحد تقعده علشان يحفظ اولاد المسلمين حتى لا يضيع القرآن فيه. ويبقى الحفظة في في هذه الامة. البني ادم اللي هنجيبه علشان يحفظ ده ياكل منين؟ والدولة لا تتبناه ولا تعطيه راتبا. يبقى لابد ان يأخذ اجرا. والا - 00:06:30

حيضيع بقى الكتاتيب ويضيع الحفظة والكلام ده. فالذي ينظر الى المصلحة المصلحة الراجحة يقول بجواز بل بمشروعية ان يأخذ. لكن العلماء يقولون للذي يحفظ لا تعين اجرا. لا تعين اجرا - 00:06:50

انما يعطيك والد الولد جعلا. ما تقولش انا عايز اخد على الولد قد كده. ولما احفزه جزء اخد الف جنيه ولا خمسميت جنيه زي ما بعض الناس بيعمله. لا الوالد والد الولد هو اللي يعمل كده. وانا اوصي اولياء الامور ان هم يكرموا الحفظة - 00:07:10

في القرآن والذين يتصدرون لتعليم اولادهم ما يجيش يبقى بيدي درس الرياضة بخمسين جنيه ودرس الانجليزي بخمسين جنيه والكلام ده ويجي عند الراجل اللي بيحفظ القرآن وعايز يدي له السبعة جنيه ولا عشرة جنيه. لأ اكرموهم. حتى لا يريقوا ماء وجوههم. وعشان برضو يبقى هم مستريحين. مقبلين على القرآن - 00:07:30

سؤال اقبالا جيدا بقلوبهم ما يبقاش بيتملك. عايز يخلص هنا عشان يلحق هنا علشان يلحق هنا ليه؟ لان ده لا ده بيأجره صح. ولا ده بيكفيه ولا ده بيكفيه يبقى اذا الصحيح في هذه المسألة هو جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن. ويقول العلماء - 00:07:50

المذهب الاول اللي هو فيه تحريم اخذ الاجرة بقى. محمول على من وجب عليه ان يحفظ فابى الا باجرة كان يكون رجل في بلد ولا احد يعرف كتاب الله عز وجل وهو اللي عارف. فيتعين عليه حينئذ ان - 00:08:10

علم اولاد المسلمين القرآن. يتعين يجب عليه ويأثم. اذا لم يفعل مثل هذا يعني حملوا احاديث النهي على مثل هذا المعنى - 00:08:30